الأمم المتحدة

A/78/PV.62

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثامنة والسبعون

الجلسة العامة **62**

الجمعة، 15 آذار/مارس 2024، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس: السيد فرانسيس . . . . . (ترينيداد وتوباغو)

في غياب الرئيس، تولى الرئاسة السيد بيريس (سري لانكا)، نائب الرئيس

افتُتِحت الجلسة الساعة 10/05.

البند 14 من جدول الأعمال (*تابع*)

ثقافة السلام

مشروع قرار (A/78/L.48)

مشروعا التعديلين (A/78/L.51 و A/78/L.52)

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن نشرع في البت في مشروع القرار، أود أن أبلغ الأعضاء بأن الجمعية ستعقد مناقشة بشأن هذا البند في موعد لاحق يُعلن عنه فيما بعد.

أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان لعرض مشروع القرار A/78/L.48.

السيد أكرم (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود بداية أن أشكر رئيس الجمعية العامة، السفير دينيس فرانسيس، على ترتيب عقد هذه الجلسة في هذا اليوم، الموافق 15 آذار/مارس، الذي أعلنته الجمعية العامة قبل عامين يوما دوليا لمكافحة كراهية الإسلام في قرارها 254/76، الذي قدمته منظمة التعاون الإسلامي ودول أعضاء أخرى متشابهة التفكير.

لقد طلبت الكلمة اليوم لأعرض مشروع قرار المتابعة A/78/L.48، باسم منظمة التعاون الإسلامي والمقدمين الآخرين لمشروع القرار، بشأن تدابير مكافحة كراهية الإسلام. إن كراهية الإسلام قديمة قدم الإسلام نفسه. وقد تولدت من مخاوف وتحيزات رجعية. وقد تجلى ذلك في الاستعمار العنصري لمعظم العالم الإسلامي والاعتداءات الوحشية عليه في القرون القليلة الماضية. وفي العصر الحالي، عادت ظاهرة كراهية الإسلام إلى الظهور بعد هجمات 11 أيلول/سبتمبر الإرهابية. وعلى الرغم من اعتماد قرار الجمعية العامة بشأن كراهية الإسلام قبل عامين والتصريحات والبيانات المناهضة لكراهية الإسلام التي أدلى بها الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان والعديد من المقررين الخاصين والمكلفين بولايات في إطار مجلس حقوق الإنسان وغيرهم من القادة الذين يعززون الوئام بين الأديان والطوائف، فقد شهدت حالات كراهية الإسلام والتمييز والتحامل والعنف ضد المسلمين وكل ما يقدسونه زيادة كبيرة، سواء على مستوى المجتمعات أو على مستوى الدول.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

وعلى المستوى المجتمعي، تقع الحوادث التي تنم عن كراهية الإسلام في جميع أنحاء العالم بشكل شبه يومي. وتتجلى هذه الظاهرة في الأفعال الخسيسة المتمثلة في تدنيس القرآن الكريم، حيث سُجلت سبع حوادث من هذا القبيل في العام الماضي وحده، وإعدام المسلمين على يد حراس الأبقار. وتتجلى كراهية الإسلام في انتشار خطاب الكراهية ضد المسلمين على نطاق واسع، سواء عبر شبكة الإنترنت أو خارجها؛ والتمييز في مجالي التعليم والعمل؛ والاعتداءات على النساء اللاتي يرتدين الحجاب؛ وتخريب وتدمير المساجد وغيرها من الأماكن المقدسة، بما في ذلك المسجد الأقصى المبارك في القدس؛ والتنميط العرقي والديني؛ وفي وسائل الإعلام التي تبث الكراهية والتحامل وتؤجج الخوف من المسلمين؛ علاوة على الدعوات إلى الإبادة الجماعية للمسلمين والأقليات المسلمة التي تمر دون عقاب.

ورغم ذلك، فإن معظم الحكومات ترفض اعتماد قوانين وقواعد من شأنها أن تمنع ارتكاب الأعمال التي تنم عن كراهية الإسلام والتحريض على العنف، وكثيرا ما تستند في ذلك إلى أسس واهية تتعلق بالدفاع عن الحق في حرية التعبير. بيد أن الدفاع عن هذه الحرية يتوقف إذا ما أُنكرت محرقة اليهود؛ وإذا كنت تتظاهر من أجل حقوق الفلسطينيين أو تحتج على الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل في غزة. والأسوأ من ذلك أن كراهية الإسلام ليست مقبولة فحسب، بل ويروج لها عدد متصاعد من الدول والقادة السياسيين في ديمقراطيات هذا العالم. ويؤكد صعود الأحزاب اليمينية والفاشية والسياسيين اليمينيين والفاشيين في الانتخابات الأخيرة هذا الاتجاه المعادي للإسلام ويوطده. وأخشى أن يكون هناك تحالف ناشئ من أجل سفك الدماء.

إننا أمام رئيس وزراء يدشن ببهجة معبدا هندوسيا على أنقاض مسجد تاريخي كان قد بُني قبل خمسة قرون. وحزبه عازم على محو التراث الإسلامي العريق بالبلد. يطبق قانون للجنسية من شأنه أن يحرم المسلمين وحدهم من حق اللجوء، وهو مصمم ليترك 200 مليون مسلم عديمي الجنسية أو لجعلهم مواطنين من الدرجة الثانية. وفي منطقة جغرافية أخرى، نجدنا أمام وزير داخلية أقدم ديمقراطية في العالم يوبخ الشرطة لكونها "متساهلة للغاية" مع المتظاهرين المؤيدين للفلسطينيين المعارضين للحملة الوحشية التي تشنها إسرائيل في غزة. وهناك سياسات الهجرة المصممة لإقصاء المسلمين عمدا؛ وفرض حظر السفر على المسلمين؛ والحظر الرسمي للحجاب. وتحظر بعض الدول أذان المسلمين للصلاة، هذا علاوة على القواعد السخيفة التي سُنت لتمنع ما يسمى بـ "جهاد الحب". وفي أكبر ديمقراطية في العالم، نشهد استبدالا للأسماء الإسلامية للمدن وطمسا للتراث الإسلامي.

وتتجلى أفظع مظاهر كراهية الإسلام والعنصرية في الوقت الحالي في الهجوم العسكري الإسرائيلي على غزة حيث يُبرر قتل أكثر من 30 000 فلسطيني، معظمهم من النساء والأطفال، علاوة على الدعوات إلى الإبادة الجماعية للفلسطينيين بوصفهم بـ "الحيوانات البشرية". وقد أسفر نمط التفكير ذاته عن الاحتلال الأجنبي للمسلمين وقمعهم في أماكن أخرى وعن سلسلة من التدخلات الأجنبية في البلدان الإسلامية.

ويتضح جليا للذين يلتزمون بمبادئ الوئام بين الأديان والثقافات أن هناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات جريئة وحاسمة لمواجهة كراهية الإسلام ومكافحتها. وهذا هو الغرض من مشروع القرار المقدم في الوثيقة A/78/L.48. وقد عممت النسخة الأصلية من مشروع قرار منظمة التعاون الإسلامي منذ أكثر من شهر. وأجرى مقدمو مشروع القرار ثلاث جولات من المشاورات غير الرسمية المفتوحة. واستجبنا بحسن نية لعدد من المخاوف التي أعرب عنها الاتحاد الأوروبي ومحاورون آخرون. وأجرينا تغييرات في كل من ديباجة ومنطوق مشروع القرار. وفيما يتعلق بالفقرة 4 من المنطوق فقد واجهنا معارضة غير قابلة للتفسير للإشارة الواردة إلى القرآن الكريم، فغيرنا الصياغة واستخدمنا عبارة "الكتاب المقدس". وفي نفس الفقرة، أسقطنا عبارة "الإدانة بأشد العبارات الممكنة لحوادث كراهية الإسلام" وحذفنا العبارة التي كانت تنص في الأصل على أن هذه الأفعال تشكّل انتهاكا للقانون الدولي.

ومع ذلك، وبعد قبول جميع التنازلات التي قدمها مقدمو مشروع القرار من منظمة التعاون الإسلامي، قدمت هذه الوفود، ومعظمها وفود أوروبية، التعديلين الواردين في الوثيقتين A/78/L.51 و A/78/L.52. ولا يتفق هذان التعديلان اللذان قُدما في اللحظة الأخيرة مع النهج البناء الذي اتبعه المشاركون في تقديم مشروع القرار طوال فترة المفاوضات

بشأنه. ولو كنا نعلم أن محاورينا كانوا عازمين على الحيلولة دون تحقيق توافق في الآراء لما قبلنا تقديم التنازلات الكبيرة التي قدمناها، على سبيل المثال، بحذف الدعوة إلى صياغة خطة عمل لمكافحة كراهية الإسلام. وكنا لنحتفظ بنصنا الأصلي.

وعلى أية حال، فإننا نعارض بشدة كلا التعديلين. إن المقترح الوارد في الوثيقة A/78/L.51 بحذف الإشارة إلى "الكتاب المقدس" غير مقبول. فتدنيس المصحف الشريف يسيء إلى مشاعر جميع المسلمين ومعتنقي الديانات الأخرى. ونحن لا نوافق على أن أعمال الحرق والتدنيس المتعمدة لكتابنا المقدس يمكن تبريرها بما يسمى بالحق في حرية التعبير. وما فتئت منظمة التعاون الإسلامي تدعو إلى تجريم هذه الأفعال والواقع أنه قد اتفق على ذلك في القرار 18/16 الصادر عن مجلس حقوق الإنسان قبل 13 عاما، غير أنه لم يُنفذ. ونرحب هنا بموافقة الدانمرك على القيام بذلك. ونحث جميع الدول الأخرى، لا سيما الدول المقدمة لهذين التعديلين، على أن تحذو حذوها. ونحث جميع أعضاء الجمعية الذين يبجلون ويحترمون جميع الكتب المقدسة والنصوص المقدسة على معارضة هذا التعديل.

وبالمثل، نعارض التعديل الوارد في الوثيقة A/78/L.52 الذي يستعيض عن دعوتنا الأمين العام إلى تعيين مبعوث خاص بدعوته إلى تعيين "جهة تنسيق". وأود أن أوضح لكم السبب. إن جهة التنسيق تعني ضمنا الاضطلاع بدور التنسيق. وقد يكون هذا كافيا ومناسبا عندما تُتخذ العديد من الإجراءات في أماكن مختلفة لمكافحة مشكلة معينة، مثل معاداة السامية. بيد أن هذا لا ينطبق في حالة كراهية الإسلام. فمعظم الحكومات أو حتى المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة لم تتخذ أي إجراءات محددة وملموسة في ذلك الصدد، على الرغم من التصريحات الصادرة عن الأمين العام أو الوكالات الوطنية. ويكمن الاستثناء الوحيد الجدير بالترحيب في تعيين إدارة الولايات المتحدة الأمريكية لمبعوث خاص معني بكراهية الإسلام. فهل من المعقول أن تفعل الأمم المتحدة أقل من ذلك؟ لماذا لا يكون للأمم المتحدة مبعوث خاص حتى نتمكن من اتخاذ إجراءات ضد تفشي ظاهرة كراهية الإسلام؟

إن مقصدنا من السعي إلى تعيين مبعوث خاص للأمم المتحدة هو الشروع في اتخاذ إجراءات محددة لمكافحة كراهية الإسلام. ونأمل أن يفي الأمين العام بتصريحاته العديدة التي أبدى فيها استعداده لتعميم هذه الإجراءات. ونأمل أن يأخذ المبعوث الخاص للأمم المتحدة زمام المبادرة في صياغة الإجراءات التي ستتخذها الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء فيها لمكافحة كراهية الإسلام.

ونرى أن نص مشروع القرار A/78/L.48 متوازن ويستحق أوسع تأييد ممكن من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ونحث جميع الوفود المنصفة على الوقوف بحزم ضد الإجحاف ورفض مشروعي التعديلين الواردين في الوثيقتين A/78/L.51 و LA/78/.52 والتصويت لصالح مشروع القرار. ونشكر الوفود التي شاركت بالفعل في تقديم مشروع القرار A/78/L.48، ونعول على دعمها الكامل ودعم غيرها من الوفود لمشروع القرار المهم هذا.

إن مقدمي مشروع القرار على ثقة بأن شعوب العالم ستتحد، بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام، من أجل مكافحة كراهية الإسلام وغيرها من أيديولوجيات الكراهية والهيمنة والانقسام. فدعونا نتصدى بحزم للذين يسعون إلى تعزيز كراهية الإسلام من خلال عرقلة التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة الحاسمة الأهمية في الجمعية العامة، لا سيما في اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا ليعرض مشروعي التعديلين A/78/L.51 و A/78/L.52.

السيد لاغاتي (بلجيكا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لأعرض مشروعي تعديلين على مشروع القرار A/78/L.48، على النحو الوارد في الوثيقتين A/78/L.51 وA/78/L.52.

أود بداية أن أؤكد أن الكراهية والتمييز ضد المسلمين أمر غير مقبول، كما أنه يشكّل انتهاكا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة وأحكام الإعلان العالمي

لحقوق الإنسان. إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يدينون بشدة الكراهية والتمييز ضد المسلمين، كما ندين جميع أشكال التمييز أو العداء أو العنف التي تستهدف أشخاص بسبب دينهم أو معتقدهم. ونحن ملتزمون بكل إخلاص بهذه القضية وسنظل ملتزمين بالعمل مع منظمة التعاون الإسلامي وبقية المجتمع الدولي في هذا الصدد.

إن السبيل الأفضل لمكافحة الكراهية والتمييز ضد المسلمين يكمن في تعزيز وحماية حق كل شخص في حرية الدين أو المعتقد. ويدعو الاتحاد الأوروبي، بصفته المقدم الرئيسي للقرارات السنوية المتعلقة بحرية الدين أو المعتقد في نيويورك وجنيف – إلى اتباع نهج شامل وعالمي يسعى إلى القضاء على جميع أشكال التحريض على التمييز والعداء والعنف والتعصب التي تستهدف الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدهم، بمن فيهم غير المؤمنين.

ونعتقد اعتقادا راسخا بأن حرية التعبير تشمل الحق في حرية الكلام فيما يتعلق بالمسائل الدينية. وبالنسبة لنا، من الضروري أن نحافظ على التعريف المتفق عليه دوليا لخطاب الكراهية على النحو الوارد في المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنص على؛"تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكّل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف".

إن حرية الدين والمعتقد، شأنها شأن جميع حقوق الإنسان الأخرى، حق فردي يمكن ممارسته مع جماعة من الأفراد. وهو لا يحمي الدين أو المعتقد في حد ذاته ولا رموزه. هذا علاوة على أنه لا يحظر انتقاد الأديان أو المعتقدات.

ونحن نقدر أن الميسر – باكستان – قد نظم نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي مشاورات رسمية شارك فيها الاتحاد الأوروبي بشكل بنّاء. وقد قدم الاتحاد الأوروبي عدة مقترحات تهدف إلى تحسين النص، ونشعر بخيبة أمل لأن شواغلنا الرئيسية لم تؤخذ في الاعتبار. ومما يؤسف له أن النص المعروض أمامنا لا يفي بكامل متطلبات القانون الدولي لحقوق الإنسان وينحرف عن النهج الشامل للجميع المتبع في مكافحة التعصب والكراهية والتمييز والعنف في سياق الأمم المتحدة.

أولا، لدى الاتحاد الأوروبي تحفظات قوية على صياغة الفقرة 2. فنحن نرى أن الأمم المتحدة ينبغي أن تكون محايدة دينيا وألا تشير إلى "تدنيس الكتب المقدسة". فبموجب إعلان وبرنامج عمل فيينا، على سبيل المثال، يقتصر مصطلح "التدنيس" على المواقع الدينية فحسب. والقانون الدولي لحقوق الإنسان لا يحمي دينا أو معتقدا، في حد ذاته، أو رموزه، ولا يحظر انتقاد الأديان أو المعتقدات.

ثانيا، لدى الاتحاد الأوروبي تحفظات على استحداث منصب مبعوث خاص على النحو المقترح في الفقرة 3. فنحن نشعر بالقلق إزاء ازدواجية العديد من الآليات القائمة للتصدي للتمييز على أساس الدين أو المعتقد وإزاء الآثار المالية المترتبة عن ذلك. ونعتقد اعتقادا راسخا أن من الأنسب تعيين جهة تنسيق والاستفادة من الهياكل والموارد المتاحة، مثل جهة التنسيق الحالية لرصد معاداة السامية، الممثل السامي لتحالف الأمم المتحدة للحضارات، السيد ميغيل أنخيل موراتينوس كوياوبه، الذي اعترف بدوره القيم في ديباجة مشروع القرار.

ولتلك الأسباب، قرر الاتحاد الأوروبي اقتراح مشروعي التعديلين على الفقرتين 2 و 3، بما يتماشى مع مقترحاتنا ومقترحات الوفود الأخرى طوال عملية التشاور غير الرسمية. وفي الفقرة 2 الجديدة بصيغتها الواردة في الوثيقة A/78/L.51، يعيد مشروع التعديل الذي قدمناه صياغة الفقرة على نحو يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي الفقرة 3 الجديدة بصيغتها الواردة في الوثيقة A/78/L.52، يتمثل مقترحنا في تعيين جهة تنسيق، في إطار الهياكل والموارد المتاحة، بدلا من تعيين مبعوث خاص وما ينطوي عليه ذلك من تكاليف.

وندعو كافة الوفود إلى التصويت لصالح مشروعي التعديلين.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/78/L.48 ومشروعي التعديلين A/78/L.51 و A/78/L.52.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة شارما (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلمت بالإنكليزية*): سأدلي ببيانين شفويين، أحدهما يتعلق بمشروع القرار

A/78/L.48، والآخر يتعلق بمشروع القرار نفسه إذا ما أدخل عليه مشروع التعديل A/78/L.52.

ويدلى بالبيان الشفوي الأول في سياق المادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة. وقد وزع هذا البيان على الدول الأعضاء.

بموجب أحكام الفقرتين 3 و 6 من منطوق مشروع القرار، فإن الجمعية العامة تطلب، أولا، إلى الأمين العام أن يعين مبعوثا خاصا للأمم المتحدة لمكافحة كراهية الإسلام؛ وثانيا، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعد تقريرا وأن يقدمه إليها في دورتها التاسعة والسبعين عن تنفيذ مشروع القرار هذا وعن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء والأمم المتحدة عملا بمشروع القرار الحالي لمكافحة كراهية الإسلام بجميع أشكالها ومظاهرها.

وستترتب على الطلبات الواردة في الفقرتين 3 و 6 من منطوق مشروع القرار آثار في الميزانية، لأنها تتعلق بتعيين مبعوث خاص للأمم المتحدة لمكافحة كراهية الإسلام، ابتداء من عام 2025، وإعداد تقرير لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين.

وفي حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار، ستجري الأمانة العامة مشاورات داخلية لتحديد الاحتياجات التفصيلية للميزانية لعام 2025، التي ستقدمها الجمعية العامة للنظر فيها، من خلال اللجنة الخامسة، خلال الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والسبعين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"، تماشيا مع الإجراءات المتعلقة بالميزانية.

وأدلي بالبيان الشفوي الثاني أيضا في سياق المادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة. وقد وزع هذا البيان أيضا على الدول الأعضاء.

بموجب أحكام الفقرة 6 من منطوق مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعد تقريرا ويقدمه إليها في دورتها التاسعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار وعن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء والأمم المتحدة عملا بهذا القرار لمكافحة كراهية الإسلام بجميع أشكالها ومظاهرها.

وسيترتب على الطلب الوارد في الفقرة 6 من منطوق مشروع القرار آثار في الميزانية، لأنها تتعلق بإعداد تقرير لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين. ومن المفهوم لدى الأمانة العامة أن التقرير سيقدم في الدورة التاسعة والسبعين المستأنفة.

وفي حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/78/L.48 بصيغته المعدلة بالوثيقة A/78/L.52، ستقدم الاحتياجات الإضافية من الموارد لعام 2025 المقدرة بمبلغ يصل إلى 000 31 دولار في إطار الباب 2، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات"، لتنظر فيها الجمعية العامة عن طريق اللجنة الخامسة، خلال الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والسبعين في إطار بند جدول الأعمال "الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"، تماشيا مع الإجراءات المتعلقة بالميزانية.

وأود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار A/78/L.48 وهي: الاتحاد الروسي، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، جمهورية تنزانيا المتحدة، زمبابوي، الصين، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية ونيكاراغوا.

ومنذ تقديم مشروع التعديل، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية أيضا من مقدمي مشروع القرار A/78/L.51.

ومنذ تقديم مشروع التعديل، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية أيضا من مقدمي مشروع القرار A/78/L.52.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أدعو الوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت على أي اقتراح في إطار هذا البند إلى القيام بذلك الآن في مداخلة واحدة. وبعد البت فيها جميعا، ستتاح الفرصة لتعليل التصويت بعد التصويت على أي منها أو جميعها.

وقبل إعطاء الكلمة للإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد إيرواني (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أؤكد من جديد دعمنا الكامل للمبادرة التي اقترحها أعضاء منظمة التعاون الإسلامي لاتخاذ تدابير متابعة للتصدي للاتجاه المتزايد للتعصب والتحامل ضد الإسلام والمسلمين في جميع أنحاء العالم، وهو ما يشكل تحديا هائلا للمجتمع الدولي.

فعلى مدى العقود القليلة الماضية، ما فتئت بعض وسائل الإعلام والسياسيين والمؤثرين في الثقافة الشعبية تعزز القوالب النمطية الضارة والأحكام المسبقة بشأن المسلمين والإسلام بشكل مستمر، كما تم تطبيق العديد من الممارسات التمييزية في مختلف أنحاء العالم، بهدف منع المسلمين من العيش وفقا لنظامهم العقائدي. وفي مثل هذه اللحظة الحرجة، من المهم ضمان أن تظل الأمم المتحدة متحدة ضد محاولات اعتناق كراهية الإسلام واعتماد إجراءات مثل حظر سفر المسلمين وحرق القرآن وحظر الحجاب والرموز الإسلامية.

ونعتقد اعتقادا راسخا أن الترتيبات المقترحة في مشروع القرار، بما في ذلك قرار تعيين مبعوث خاص للأمم المتحدة لمكافحة كراهية الإسلام ستساعد المنظمة في حشد الجهود لمكافحة هذه التحديات المتزايدة. ولا بد، بنفس القدر من الأهمية، أن تدين الجمعية العامة بشدة أعمال العنف ضد الرموز الدينية والكتاب المقدس للمسلمين. فتدنيس الكتب المقدسة تعترف الجمعية العامة به بالفعل باعتباره انتهاكا للقانون الدولي، وهو أمر مهين للغاية ووقح. إنها في الواقع أعمال تحريض وعداء وعنف يجب تجريمها وحظرها بموجب القانون على المستوى الوطني، لمنع هذه الأعمال وإرساء المساءلة عنها.

ومن المؤسف أن تحدث مثل هذه الأفعال في بلدان تدعي أنها أرست سيادة القانون وفرضته، ومن المستهجن أن يتم تبرير مثل هذه الأفعال تحت ستار حرية التعبير. ويؤسفنا أنه على الرغم من الجهود الحثيثة التي بذلتها منظمة التعاون الإسلامي لحشد توافق في الآراء، إلا أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد طرحت تعديلات تؤثر بشكل مباشر على الأهداف الأساسية لمشروع القرار الذي يهدف إلى مكافحة كراهية الإسلام في جميع أنحاء العالم.

وتؤيد إيران أعضاء منظمة التعاون الإسلامي، وتعترض بشدة على هذه التعديلات، وتحث جميع الأعضاء على التصويت ضدها. وسنستمر في مطالبة جميع الدول الأعضاء بتحمل مسؤولياتها والوفاء بالتزاماتها القانونية من أجل النهوض بالقيم المشتركة للتعايش السلمي والتسامح والتفاهم المتبادل. فلنواصل سعينا من أجل العدالة والكرامة والشمولية لإخواننا وأخواتنا المسلمين وللبشرية جمعاء.

السيد البناي (الكويت): يطيب لي ونحن في شهر رمضان المبارك أن أتقدم بالتهاني لكافة الحاضرين في القاعة اليوم، وأهنئ أيضا شعوبهم أجمعين، أعاد الله عليكم الشهر الفضيل بالخير واليمن والبركات.

(*تكلم بالإنكليزية*)

إنني أتكلم اليوم بصفتي ممثلا لدولة عضو فخورة في منظمة التعاون الإسلامي، ما فتئت تدعو إلى التسامح والتعايش الديني والوئام بين الأمم. وأعرب عن خالص تقديري لوفد باكستان على دوره في تيسير المشاورات بشأن مشروع القرار المعنون "تدابير مكافحة كراهية الإسلام" (A/78/L.48). ونتطلع إلى اعتماد مشروع القرار اليوم.

يسرني أن أؤكد من جديد أننا تلقينا، طوال المشاورات المتعلقة بنص مشروع القرار، طائفة متنوعة من المقترحات البناءة. غير أنه من المخيب للآمال أن تشارك بعض الدول الأعضاء في مقترحات تبدو متأصلة في شعور مضلل بإنكار وجود حوادث مشحونة بكراهية الإسلام في جميع أنحاء العالم. وهذا الإنكار هو الذي أوصلنا إلى هذه الحالة المخيبة للآمال اليوم، حيث كان من المتوقع أن يأخذ قرار الرفض الرامي إلى تزويد ضحايا كراهية الإسلام شكلا من أشكال الإنصاف وإيجاد الوسيلة للدول الأعضاء للتصدي لظاهرة كراهية الإسلام، وهي ظاهرة اجتاحت المجتمعات في جميع أنحاء العالم، بيد أن مشروع القرار هذا قوبل بالمعارضة، مع إدخال تعديلات معرقلة عليه. ومن المحزن أنه على الرغم من الجهود المتضافرة التي بذلتها منظمة التعاون الإسلامي لمراعاة شواغل جميع الدول الأعضاء فيما

يتعلق بمشروع القرار، لم تكن كافية. إننا نبعث الآن برسالة واضحة إلى العالم مفادها أننا لم نتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن كيفية معالجة تصاعد كراهية الإسلام. لقد حولنا معاناة الكثيرين إلى نقاش يدور حول التركيب اللغوي لمشروع القرار.

اليوم أرجو من الجميع التخلص من أغلال التمييز والتحيز وخطاب الكراهية. وأحض جميع الأعضاء على التصويت ضد التعديلات المقترح إدخالها على مشروع القرار. وأرجو من الجميع الإبقاء على النص برمته كما ورد، تماما كما أرادت له منظمة التعاون الإسلامي أن يكون. ومن المؤكد أن هناك أولوية أخلاقية في الاعتراف بأن الولاية الطبيعية لمنظمة التعاون الإسلامي هي مكافحة كراهية الإسلام. ومن هنا تملي روح تعددية الأطراف دعم منظمة التعاون الإسلامي في ممارسة تلك الولاية الطبيعية في شكل قرار يركز على الموضوع، على النحو المتوخى.

هذا هو بيتنا الجماعي والمكان المناسب تماما لمكافحة ومقاومة الاتجاهات المعادية للإسلام. وهي مسؤوليتنا الجماعية، وليس مسؤولية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. من فضلكم، كفى معايير مزدوجة. تذكروا القاعدة الذهبية: "عامِل الناسَ بنَفس الطَّريقة التي تُحِبُّ أَن يُعامِلوك بها". وكما قال سعادة السفير أكرم في مقدمته، قفوا بحزم ضد التحيز في اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام. وإذا كانت الآثار المالية هي ما يقلق الأعضاء، فبلا شك أن تكلفة تعيين مبعوث خاص لمكافحة هذه الظاهرة إنما هي أموال تُنفق في محلها.

السيد الواصل (المملكة العربية السعودية): أود في البداية أن أذكِّر بأن مشروع القرار هذا A/78/L.48 ينطلق من مبدأ زيادة حالات العنف الجسدي واللفظي ضد المسلمين في عدد من دول العالم. ولهذا السبب يرى وفد بلدي أن مشروع القرار في شكله الحالي يلبي الشواغل المتعلقة بمكافحة ظاهرة كراهية الإسلام. وقد تم أخذ الكثير من الملاحظات من الدول وضُمنت في الصيغة الحالية، مما يخدم السبب الرئيسي لمشروع القرار هذا، ألا وهو مكافحة كراهية الإسلام.

إن التعديلات المقترحة على مشروعي القرارين (انظر A/78/PV.51 و A/78/PV.51) لا تتسق مع مكافحة كراهية الإسلام. ولهذا السبب سيصوت بلدي ضد مشروع التعديلات المقترحة، وندعو جميع البلدان إلى التصويت معارضة لها أيضا.

السيد الشندويلي (مصر) (*تكلم بالإنكليزية*): يود وفد بلدي أن يتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت على التعديلات المقترحة على الفقرة 2 والفقرة 3 من مشروع القرار A/78/L.48، على النحو الوارد في الوثيقتين A/78/L.51 و A/78/L.52.

وتأسف مصر إذ أنه على الرغم من المحاولات والجهود المخلصة للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار المهم هذا، نجد أنفسنا في أقصى طرفي المواجهة، في مقابل الحوار الهادف إلى التصدي لكراهية الإسلام ومظاهرها العديدة، التي تتزايد بوتيرة مثيرة للقلق، وتهدد السلم والوئام على الصعيد المجتمعي، فضلا عن تفاقم الأيديولوجيات المتطرفة. ويتعين على الدول الأعضاء، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، أن تحظر أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية من شأنها أن تشكل تحريضا أو عداء أو عنفا. وعلى هذا النحو، يدين وفدي بشدة جميع أعمال التحريض الموجهة ضد المسلمين ومواقعهم الدينية وممتلكاتهم وتدنيس القرآن الكريم وغيرها من الأعمال التي ترتكز على كراهية الإسلام. ومن المؤسف تماما أنه كان من الواضح، طوال فترة المفاوضات بشأن مشروع القرار، أن عددا من الوفود كان يهدف إلى تمييع مشروع القرار وحرفه عن هدفه الأساسي، وهو إشراك المجتمع الدولي من خلال منظومة الأمم المتحدة في التصدي للاتجاهات المتصاعدة والمثيرة للقلق في كراهية الإسلام. ويتجلى ذلك الآن في تقديم مشاريع التعديلات المرفوضة التي تجري مناقشتها حاليا.

ومن هذا المنطلق، ستصوت مصر ضد مشروع التعديلات وتثق بأن جميع الوفود التي تؤيد ثقافة السلام والحوار ستصوت معارضة مشروع التعديلات أيضا.

السيد ناصر (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تدلي إندونيسيا بهذا التعليل للتصويت قبل التصويت على مشروعي التعديلين اللذين قدمهما ممثل الاتحاد الأوروبي (A/78/L.51 و A/78/L.52).

إن القرآن، شأنه شأن سائر الكتب المقدسة الأخرى، هو ركن من أركان العقيدة الإسلامية. وتدنيسه اعتداء على كنهه الروحي. بالنسبة للمسلمين، إن تدنيس القرآن ليس مجرد تدنيس شيء ما، بل إنما تدنيس لكرامتنا وإحساسنا بالوجود. إن حرق القرآن مظهر واضح من مظاهر كراهية الإسلام. وبالنسبة للمسلمين، فإن حرق القرآن أو أي كتاب مقدس آخر هو انتهاك لحقوق الإنسان. ويجب أن يتوقف ذلك.

وطوال عملية التفاوض، بذلت منظمة التعاون الإسلامي وفريقها الأساسي مساع حثيثة للتوصل إلى توازن. وعملنا بحسن نية وبالتشاور الوثيق مع الجميع. وقدمنا العديد من المقترحات لتنقيح نص مشروع القرار (A/78/L.48) دون المساس بجوهره. ونعتقد أن مكافحة كراهية الإسلام عمل يجسد الإنسانية ويستحق أن تتوافق الآراء حوله. ويدور مشروع القرار هذا حول تعزيز السلام والتسامح، وهو أمر يستحق أن تتوافق الآراء حوله. لذلك، نأسف لأن سعينا المخلص قوبل بتعديلات في اللحظة الأخيرة. والهدف من ذلك هو رفض جوهر النص ذاته. وترى إندونيسيا أن التعديلات تتنافى مع الطابع السلمي لقرارنا، وكذلك مع مبادئ الاحترام والتسامح والتفاهم التي نعمل جاهدين على ترسيخها. لقد حان الوقت لتفضيل التضامن على الانقسام والإنسانية على الكراهية وللتأكيد على ضرورة مكافحة كراهية الإسلام بجميع أشكالها.

وبالتالي، يدعو وفد بلدي جميع الدول الأعضاء إلى الوقوف إلى جانب الإنسانية والكرامة والتصويت معارضة للتعديلات.

السيد الفتلاوي (العراق): نتوجه بالشكر إلى وفد جمهورية باكستان الإسلامية وسعيه وحرصه على صياغة نص متوازن ويحظى بالتوافق.

يعرب العراق عن إدانته واستنكاره لظاهرة معاداة الإسلام وخطاب الكراهية والأعمال التي تتنافى مع قيم التسامح وقبول الآخر والتعايش السلمي والقيم الديمقراطية، كحرق وتدنيس القرآن الكريم والكتب السماوية الأخرى تحت ذريعة حرية الرأي والتعبير. إن السماح بتدنيس المصحف الشريف شجع بعض الأشخاص على تكرار مثل هذه الأفعال السيئة ومثل تحريضًا على الكراهية والعنصرية وإعاقة الجهود الدولية الرامية إلى نشر قيم التسامح والاعتدال ونبذ التطرف والإرهاب وقوض الاحترام المتبادل بين الشعوب وأدى إلى تهديد للسلم والأمن المجتمعي.

يُذّكر العراق بأن حقوق الإنسان عالمية ومترابطة ويعزز بعضها الآخر ويجدد دعوته للأمين العام لاتخاذ خطوات فعالة لمنع تكرار هذه الأفعال من خلال تعيين مبعوث خاص للأمم المتحدة معني بالتصدي لخطاب الكراهية والعمل على تثبيت قيم التعايش السلمي بين أتباع مختلف الأديان. ويدعو العراق الدول الأعضاء إلى تحمل مسؤولياتها الأخلاقية والقانونية من خلال وضع الأطر الفعالة لتجريم خطاب الكراهية والعنف ضد المسلمين واستهداف المواقع الدينية ومعاقبة مرتكبي تلك الأعمال بغض النظر عن مكان حدوثها أو هوية مرتكبيها.

إن النص الأصلي لمشروع القرار A/78/L.48، المقدم نيابة عن دول منظمة التعاون الإسلامي، يعكس جميع المفاهيم والأهداف التي ندعو إليها. أما التعديلان المقدمان (A/78/L.51 و A/78/L.52)، فإنهما ينافيان ذلك. ولذلك، سيصوت العراق ضد التعديلين. ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى التصويت معارضة لهما.

السيد محمد (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تأسف ماليزيا لأننا وصلنا إلى هذه الحالة المؤسفة التي تتطلب التصويت على مشروع قرار هام جدا بشأن مكافحة كراهية الإسلام (A/78/L.48). إننا نشيد بالجهود الدؤوبة التي بذلتها باكستان والفريق الأساسي في سعيهما لإيجاد حل توفيقي يمكّن من اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

وفي حين أننا نعتقد أنه كان من الممكن تعزيز المضمون العام للنص بشكل أكبر، إلا أننا نعترف بأنه بُذل الكثير من الجهد وأنه مورست أقصى درجات المرونة للوصول إلى حل وسط. ولذلك، تعتقد ماليزيا بقوة أن النص الذي عممته منظمة التعاون الإسلامي هو حل توفيقي مقبول يستوعب مختلف الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، نحث جميع الدول الأعضاء على أن تكون بنّاءة في ممارسة تصويتها مع الاعتراف بجميع الجهود التي بُذلت للتوصل إلى هذا الحل التوفيقي.

السيدة غورهان (أوغندا) (*تكلم بالإنكليزية*): يأخذ وفد بلدي الكلمة تعليلا للتصويت قبل التصويت على التعديلات الواردة في الوثيقتين A/78/L.51 و A/78/L.52.

تعلق أوغندا أهمية كبيرة على تعزيز ثقافة التعايش السلمي ومكافحة كراهية الإسلام، وهي اتجاه مقلق يشمل خطاب الكراهية والتمييز والهجمات العنيفة ضد المسلمين وأماكن عبادتهم والقرآن الكريم. وندين بشدة أعمال العنف هذه ونؤيد الصياغة الواردة في مشروع القرار A/78/L.48.

تنتهك هذه الأفعال المتعصبة حقوق الإنسان الأساسية للمسلمين وتهدد الاستقرار والأمن المجتمعي. ولمعالجة هذه المسائل بشكل فعال، يجب اتخاذ تدابير ملموسة لمكافحة كراهية الإسلام والتعصب الديني، بما في ذلك سن قوانين لحماية حقوق جميع المواطنين ومحاسبة مرتكبي التمييز والعنف. ولذلك، وتماشيا مع موقف منظمة التعاون الإسلامي، ستصوت أوغندا معارضة لتلك التعديلات ونناشد جميع الدول الأعضاء أن تحذو حذونا.

أخيرا، أود أن أشكر البعثة الدائمة لباكستان على قيادتها طوال فترة تيسير مشروع القرار الهام هذا.

السيدة غوفين (تركيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يساورنا القلق من تزايد الخطابات والأفعال المعادية للإسلام.

وقد أبدت مجموعة منظمة التعاون الإسلامي أقصى درجات المرونة من خلال أخذ وجهات النظر المختلفة بعين الاعتبار واختارت صياغة لغوية شاملة بهدف اعتماد مشروع القرار (A/78/L.48) بتوافق الآراء. وللأسف، فإن التعديلات تتعارض مع هذا النهج البنّاء. ولذلك، سيصوت وفد بلدي معارضاً للتعديلين. كما أننا ندعو الدول الأعضاء إلى دعم النص الشامل الذي تمت صياغته وتقديمه نتيجة لحل توفيقي ونهج بنّاء.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن نشرع في البت في مشروع القرار A/78/L.48، وفقا للمادة 90 من النظام الداخلي، تبت الجمعية أولا في مشروعي التعديلين A/78/L.51 وA/78/L.52.

تبت الجمعية الآن في مشروع التعديل A/78/L.51، المعنون "تدابير مكافحة كراهية الإسلام". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، الجبل الأسود، موزامبيق، مملكة هولندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب السودان، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

الجزائر، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، الصين، جزر القمر، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، إريتريا، غامبيا، غيانا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليبيا، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المغرب، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، اليمن، زمبابوي

الممتنعون عن التصويت:

أستراليا، بوتان، البوسنة والهرسك، كابو فيردي، كمبوديا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، جمهورية الكونغو الديمقراطية،

الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، جورجيا، غانا، غواتيمالا، هندوراس، اليابان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، مدغشقر، المكسيك، نيبال، نيوزيلندا، بنما، بيرو، الفلبين، جمهورية كوريا، تايلند، أوروغواي

رُفض مشروع التعديل A/78/L.51 بأغلبية 53 صوتا مقابل 61 صوتا، مع امتناع 28 عضوا عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): تبت الجمعية الآن في مشروع التعديل A/78/L.52، المعنون "تدابير مكافحة كراهية الإسلام".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، الجبل الأسود، موزامبيق، نيبال، مملكة هولندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب السودان، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي.

المعارضون:

الجزائر، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، الصين، جزر القمر، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، إريتريا، غامبيا، غينيا، غيانا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليبيا، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المغرب، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، اليمن، زمبابوي.

الممتنعون عن التصويت:

أستراليا، بوتان، البوسنة والهرسك، كابو فيردي، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، جورجيا، غواتيمالا، هندوراس، جامايكا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، مدغشقر، نيوزيلندا، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، سنغافورة، تايلند، ترينيداد وتوباغو.

رُفض مشروع التعديل A/78/L.52 بأغلبية 61 صوتا مقابل 57 صوتا، مع امتناع 24 عضوا عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): بما أن مشروعي التعديلين A/78/L.51 وA/78/L.52 لم يُعتمدا، سنشرع في البت في مشروع القرار A/78/L.48.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/78/L.48، المعنون "تدابير مكافحة كراهية الإسلام". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أستراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هندوراس، آيسلندا، إندونيسيا،

جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:

لا يوجد.

الممتنعون عن التصويت:

أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، باراغواي، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب السودان، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

اعتمد مشروع القرار A/78/L.48 بأغلبية 115 صوتا دون معارضة، مع امتناع 44 عضوا عن التصويت (القرار 264/78)

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة لتعليل التصويت بعد التصويت، هل لي أن أذكر الوفود بأن مدة تعليلات التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة كامبوج (الهند) (*تكلمت بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لشرح موقف الهند بشأن القرار الذي اتخذ للتو (القرار 264/78).

نواجه في عالمنا اليوم توترات جيوسياسية متصاعدة وتنمية غير متكافئة، مما أدى إلى زيادة مقلقة في التعصب والتمييز والعنف على أساس الدين أو المعتقد. والهند، باعتبارها نصيرا فخورا للتعددية، تتمسك بحزم بمبدأ الحماية والتعزيز المتساويين لجميع الأديان وجميع المعتقدات. ولطالما كان بلدنا بتاريخه العريق كأمة تعددية وديمقراطية، تحتضن أديانا متنوعة، ملجأ للمضطهدين بسبب عقيدتهم. ولطالما وجد هؤلاء في الهند، أكانوا من الزرادشتيين أو البوذيين أو اليهود أو من أتباع أي معتقد آخر، ملاذا خاليا من الاضطهاد أو التمييز. وفي صميم هذه الروح يكمن مبدأ سارفا دارما سامبهافا الذي يجسد العلمانية الهندية ويؤكد الخير المتأصل في جميع الأديان التي يستحق كل منها الاحترام على قدم المساواة. وهذا المبدأ ليس مجرد جانب من جوانب ثقافتنا، بل إنه مبدأ مكرس بقوة في دستور الهند.

لذلك نشير مع بالغ القلق إلى تنامي مظاهر التعصب والتمييز والعنف ضد أتباع مختلف الأديان. وندين كل الأفعال التي تحركها معاداة السامية أو كراهية المسيحية أو كراهية الإسلام. ومع ذلك، فإن من المهم للغاية الاعتراف بأن أشكال الرهاب هذه تتجاوز الديانات الإبراهيمية. وتُظهر أدلة دامغة أن أتباع الديانات غير الإبراهيمية تأثروا، بدورهم، على مدى عقود برهاب الدين، مما أدى إلى ظهور أشكال معاصرة من رهاب الدين، ولا سيما ضد الهندوس والبوذيين والسيخ. وتتجلى هذه الأشكال المعاصرة من رهاب الدين في الهجمات المتزايدة التي تطال أماكن العبادة الدينية مثل معابد السيخ (غوردوارا) والأديرة والمعابد، فضلا عن نشر الكراهية والمعلومات المغلوطة ضد الديانات غير الإبراهيمية في بلدان عديدة. فتدمير تماثيل بوذا في باميان وانتهاك حرمة معابد غوردوارا ومذابح الحجاج السيخ في الغوردوارا والهجمات على المعابد وتمجيد تحطيم الأصنام والمعابد،

كلها أعمال تسهم في ظهور أشكال معاصرة من رهاب الدين الذي يطال الديانات غير الإبراهيمية. ومن الأهمية بمكان أن ندرك أن الهندوسية التي يتبعها أكثر من 1,2 بليون شخص والبوذية التي يتبعها أكثر من 535 مليون شخص والسيخية التي يتبعها أكثر من 30 مليون شخص في جميع أنحاء العالم، جميعها تتعرض لكراهية الأديان. وقد آن الأوان لأن نقر بأن كراهية الدين منتشرة ولا تستهدف دينا دون آخر.

وفي هذا السياق، أود أن أطلب من جميع الدول الأعضاء أن تفكر في النطاق الأوسع للتمييز الديني الذي لا يزال قائما على الصعيد العالمي. ففي حين تحتل قضية كراهية الإسلام أهمية كبيرة بلا شك، يجب أن نعترف بأن الأديان الأخرى تواجه التمييز والعنف بدورها. وقد يؤدي تخصيص موارد لمكافحة كراهية الإسلام فحسب، مع إهمال التحديات المماثلة التي تواجهها الديانات الأخرى، إلى إدامة الشعور بالإقصاء وعدم المساواة عن غير قصد. وعلاوة على ذلك، فإن التداعيات الكبيرة المترتبة في الميزانية نتيجة إنشاء هذا المنصب تدفعنا إلى التوقف والتفكير فيما إذا كان هذا هو الاستخدام الأكثر فعالية للموارد. أفلا يمكننا تحقيق أثر أكبر من خلال نهج أكثر شمولا للجميع يعالج التمييز الديني في مجمله؟

ولذلك، نعارض من حيث المبدأ إنشاء منصب مبعوث خاص على أساس دين بعينه. ونأمل ألا يشكل القرار المتخذ اليوم سابقة تسفر عن قرارات متعددة تركّز على أشكال الرهاب المرتبطة بديانات محددة، مما قد يؤدي إلى تقسيم الأمم المتحدة إلى معسكرات دينية. ومن الأهمية بمكان أن تحافظ الأمم المتحدة على موقفها المتعالي فوق هذه الشواغل الدينية التي يمكن أن تفرقنا بدلا من أن توحدنا تحت راية السلام والوئام، التي تحتضن العالم كأسرة عالمية واحدة.

وتقف الهند ضد جميع أشكال كراهية الأديان، سواء كانت معاداة السامية أو كراهية المسيحية أو كراهية الإسلام، كما نقف ضد جميع المشاعر المعادية للهندوس والبوذيين والسيخ.

هناك نقطة أخيرة تتعلق بوفد لا يزال، للأسف، على حاله مثل الأسطوانة المشروخة، بينما يتقدم العالم. فمن المؤسف حقا أن نشهد هذا الوفد يعبر عن وجهة نظره المحدودة والمضللة بشأن مسائل تتعلق ببلدي. ويزداد الأمر سوءا في وقت تنظر فيه الجمعية العامة في مسألة تتطلب حكمة وعمقا واستشرافا عالميا من جميع الأعضاء، وهو ما قد لا يكون من نقاط قوة ذلك الوفد.

السيد الأدب (تونس): أشكركم على عقد هذه الجلسة الهامة بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة كراهية الإسلام.

وأود أن أؤكد أن تونس، المتمسكة بمبادئ التسامح والاعتدال واحترام الأديان، تجدد رفضها لكل مظاهر التعصب والممارسات التمييزية ضد المسلمين والأعمال الشنيعة المرتبطة باستفحال ظاهرة خطاب الكراهية ضد الإسلام والمسلمين من حرق للمصحف الشريف وازدراء للرموز، واعتداءات على المساجد، واستهداف للمسلمين بشتى أشكال العدوان، والتضييق في عديد أنحاء العالم. في هذا الإطار، بقدر ما نؤكد، رفض تونس لكل مظاهر ازدراء الأديان والرموز الدينية، فإننا نجدد الدعوة إلى تظافر الجهود للتصدي لكل هذه الممارسات، ووضع حد لحملات التشويه، ونشر خطاب الكراهية والتحريض والتمييز العنصري، خاصة في وسائل التواصل الاجتماعي. كما نجدد رفضنا لربط الإرهاب بأي دين أو عرق أو جنس، وندعو إلى التصدي لكل أشكال التعصب والتطرف العنيف الذي أكدت الأحداث والعمليات التي استهدفت المسلمين على أساس معتقداتهم الدينية، خطورته على الأمن والسلم والتعايش السلمي بين الشعوب والثقافات. وندعو إلى احترام الخصوصيات الثقافية والدينية لكل الشعوب، وتغليب الحوار البناء، والقيم الكونية، واحترام حقوق الإنسان، بعيدا عن كل أشكال التمييز والتنميط العرقي والديني.

وفي هذا الإطار، ندعو الجميع إلى اتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتشريعية الوقائية لمنع ازدراء الأديان، والاعتداء على الرموز الدينية، وكل ممارسات العنف القائمة على الكراهية، والتمييز الديني، والثقافي، وتجريمها. كما نشدد على أن مثل هذه الأعمال لا يمكن تصنيفها في خانة حرية التعبير التي تفترض الحفاظ على مستوى معين من المسؤولية واحترام الآخر، والالتزام بالقوانين، والمواثيق الدولية، والإنسانية.

في ظل ما تشهده الأرض الفلسطينية المحتلة من تواصل لجرائم الحرب والإبادة الجماعية والاعتداءات المتكررة والممنهجة على دور العبادة وعلى المصلين في المسجد الأقصى، تؤكد تونس مجددا إدانتها بأشد العبارات لهذه الانتهاكات المتعارضة تماما مع كل القيم الإنسانية والقوانين الدولية. وتدعو إلى وضع حد لها، وإلزام القوة القائمة بالاحتلال باحترام القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وحرمة الأديان، وبيوت العباد.

في الختام، نجدد تثميننا لجهود الأمين العام والممثل السامي لتحالف الحضارات في التصدي لخطاب الكراهية والإسلاموفوبيا، وتعزيز الحوار والتعايش السلمي بين الحضارات والأديان. كما نؤكد على أهمية القرار 264/78 الذي تم اتخاذه بهذه المناسبة وندعو إلى تنفيذه.

السيد روخاس (بيرو) (*تكلم بالإسبانية*): لقد صوتت بيرو مؤيدة للقرار المعنون "تدابير مكافحة كراهية الإسلام" (القرار 264/78)، نظرا لالتزامها بحماية حقوق جميع الأشخاص دون تمييز، بمن فيهم أتباع الإسلام. ولهذا السبب، شارك وفد بلدي بشكل بنّاء في عملية التفاوض، وسعى دائماً للمساهمة في حوار يتسم بالاحترام لتمكين فهم مصالح جميع الأطراف وشواغلها. وفي ذلك الصدد، تود بيرو أن تشكر باكستان، بصفتها الوفد الذي يسّر القرار، والبلدان الأخرى في منظمة التعاون الإسلامي على تقبلها لمختلف المقترحات المطروحة. ومن هذا المنطلق، يجب أن نعترف بالمرونة التي أظهروها في سحب إشارات كان من شأنها أن تزيد من تعقيد المناقشة، مثل استخدام القانون الجنائي في تدابير مكافحة كراهية الإسلام أو مسألة ما إذا كانت بعض الأفعال تنتهك القانون الدولي إما بحكم التعريف أو في سياقات معينة فقط. وفي الوقت نفسه، يجب أن نعترف أيضا بكون أن التعديلات قد قدمت وأننا اضطررنا للتصويت عدة مرات يظهر أنه يجب علينا الاستمرار في المناقشة للتوصل إلى توافق أكبر في الآراء بشأن مسائل حساسة ومعقدة جدا، من قبيل مسألة التوازن بين حرية الدين والمعتقد من جهة، وحرية التعبير من جهة أخرى.

وفي ذلك الصدد، يرى وفد بلدي أنه من الضروري توضيح سبب تصويت بيرو على النحو الذي صوّتت به.

أولاً، تعاملت بيرو مع القرار في إطار التزامها الراسخ بالتنفيذ الكامل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن الامتثال لالتزاماتها الأخرى في مجال حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، فإن تأييد بيرو للقرار يستند إلى قراءة وتفسير دقيقين للقرار، وهو ما يعني بدوره أن مضمون الفقرة 2 والتدابير المشار إليها في الفقرة 4 تفترض مسبقا إيلاء الاعتبار الواجب للحقوق الواردة في الإطار، بما في ذلك أحكام المواد 18 و 19 و 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

علاوة على ذلك، استند تصويتنا مؤيدين لمشروع التعديل على الفقرة 3 (A/78/L.52) إلى أننا، كما أوضحنا خلال المفاوضات، نعتقد أنه بدلا من أن يعين الأمين العام مبعوثا خاصا جديدا، سيكون من الأجدى تعيين الممثل السامي لتحالف الأمم المتحدة للحضارات بوصفه جهة التنسيق في المنظمة لمكافحة كراهية الإسلام، لأنه يؤدي وظائف مماثلة فيما يتعلق بمعاداة السامية. ودون المساس بما سبق، يجب أن نوضح أن بيرو لا تعارض استخدام مصطلح "كراهية الإسلام"، ولهذا السبب انضممنا في الوقت المناسب إلى توافق الآراء لاعتماد القرار 254/76، الذي أنشأ اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام. ويعتقد وفد بلدي أن نية بيرو في التصويت على مشروع التعديلات المقترحة على الفقرات المعنية، فضلا عن تعليل التصويت هذا، توضح موقفنا الوطني. إن مشروع القرار المطروح للتصويت (A/78/L.48)، على الرغم من أنه ليس كاملا، فإنه مقبول لدى بيرو إذا نظرنا إليه في مجموعه وإلى التنازلات التي قدمتها منظمة التعاون الإسلامي خلال المفاوضات.

وفي الختام، تود بيرو أن تشدد على أننا نتعامل مع قرار مقدم في إطار بند جدول الأعمال المعنون "ثقافة السلام"، الذي نعلق عليه

أهمية كبيرة، لأنه يرتبط ارتباطا وثيقا بأحد مقاصد الأمم المتحدة. وفي ذلك الصدد، تشجع بيرو جميع الوفود على المثابرة في البحث عن توافق في الآراء، وتكرر التزامها بالحفاظ على نهج بنّاء وحسن النية في المناقشات والمفاوضات المقبلة بشأن هذا الموضوع.

السيد هيرجي (كندا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أتمنى "رمضان كريم" للزملاء الحاضرين هنا اليوم الذين يصومون هذا الشهر. وأود أيضا أن أشكر باكستان ومنظمة التعاون الإسلامي على عملهما الشاق في تقديم وتيسير هذا القرار (القرار 264/78)، وأحيط علما بمرونتهما أثناء المفاوضات.

صوتت كندا مؤيدة للقرار، حيث إننا نعتقد أن مكافحة كراهية الإسلام وجميع أشكال العنف والكراهية على أساس الدين أو المعتقد هي أكثر أهمية الآن من أي وقت مضى. ولهذا السبب، امتنعنا أيضًا عن التصويت على جميع مقترحات تعديل النص. في حين أننا صوتنا مؤيدين القرار، فإننا لا نزال نشعر بالقلق إزاء بعض العناصر.

أولاً، لم يتم الأخذ بمقترحات دمج لغة النوع الاجتماعي. تواجه النساء والفتيات المسلمات أشكالاً متعددة ومتداخلة من التمييز، وغالباً ما يكنّ هن أنفسهن هدفاً للأعمال المعادية للإسلام. لقد أثبتت تجربة كندا أنه من أجل مكافحة كراهية الإسلام بفعالية، علينا أن نعترف بالجوانب الجنسانية الكامنة وراء الهجمات المعادية للإسلام والتحديات المحددة التي تواجهها النساء والفتيات.

ثانيًا، نأسف لعدم الأخذ بالجهود المبذولة لتوسيع نطاق إدانة الكراهية. كندا هي واحدة من البلدان القليلة جداً في العالم التي لديها ممثل خاص لمكافحة كراهية الإسلام ومبعوث خاص لمكافحة معاداة السامية. إننا نشعر بالقلق إزاء عدم المساواة التي يخلقها القرار بين الجهود المبذولة لمكافحة مختلف أشكال الكراهية في منظومة الأمم المتحدة، كما أنه يخاطر بالإيحاء بأن الأمم المتحدة لا ترى ضرورة لمعالجة أشكال التمييز الأخرى على قدم المساواة في وقت تتزايد فيه حالات معاداة السامية على مستوى العالم.

بالإضافة إلى ذلك، سيكون لمنصب المبعوث الخاص الجديد تأثيرات كبيرة متعلقة بالميزانية على البيئة المالية المتأزمة أصلا. كما قد يكون له آثار على هياكل الأمم المتحدة القائمة من قبل، بما في ذلك مكتب المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد. إننا قلقون بشأن السابقة التي قد يشكلها تعيين مبعوث خاص، بما في ذلك في سياق أزمة السيولة الحالية. سنحتاج أيضًا إلى ضمان ألا يؤدي هذا المنصب الجديد إلى تقويض أو ازدواجية جهود الأمم المتحدة في مكافحة التعصب الديني. عندما نكون غير فعالين في عملنا، فإننا نجعل من الصعب إحراز تقدم ملموس في هذه الأولوية المشتركة.

ومع ذلك، فإن اعتماد هذا القرار 264/78 في اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام هو قرار مهم وحسن التوقيت. لا ينبغي أن يكون أي شخص مستهدفًا على أساس عقيدته. لا تزال كندا ملتزمة بالعمل مع جميع الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة، ودعم حرية الدين أو المعتقد للأشخاص من جميع الخلفيات، والعمل معًا لمكافحة كراهية الإسلام.

السيدة زابولوتسكايا (الاتحاد الروسي) (*تكلمت بالروسية*): نشكر الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على إعداد القرار بشأن "تدابير مكافحة كراهية الإسلام"، ونشكر على وجه الخصوص وفد باكستان على جهوده كميسر لعملية التفاوض.

إن الاتحاد الروسي دولة متعددة الأعراق والطوائف، حيث يولي أهمية قصوى للنهوض بالحوار بين الثقافات والأديان على الصعيدين الوطني والدولي. يعيش في روسيا ممثلو أكثر من 190 قومية في سلام ووئام. يعتنق أكثر من 20 مليون شخص في بلدنا الإسلام، مما يجعله ثاني أكبر دين في دولتنا.

ونتفق تمامًا مع الرأي القائل بأن تعزيز ثقافة السلام والاحترام المتبادل أمر أساسي للتصدي للتحديات المعاصرة. ونعتقد اعتقاداً راسخاً أن التمييز على أساس العرق أو الإثنية أو الدين أو المعتقد، بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك النازية الجديدة وكراهية الإسلام وكراهية المسيحية ومعاداة السامية، يشكل تهديداً للتماسك الاجتماعي بشكل عام، وليس فقط للجماعات العرقية والإثنية التي يستهدفها بشكل مباشر. ينعكس هذا البند المهم في قرار آخر للجمعية العامة يتم اعتماده

سنويًا بمبادرة من الاتحاد الروسي ومجموعة من الدول ذات التفكير المماثل، بما في ذلك العديد من البلدان الإسلامية. والقرار معنون، "محاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب".

ينبغي إدانة الكراهية تجاه أي دين من الأديان، وتتطلب ردًا فوريًا من المجتمع الدولي. ونرى أن الأديان التقليدية، بما في ذلك الإسلام، تتعرض للهجوم في مجموعة من الدول. يجب أن نشير إلى أنه إلى جانب الإسلام، هناك أيضًا هجمات على المسيحية الأرثوذكسية. وفي أوكرانيا، أصبح ذلك سياسة دولة ويجب إيقافها. وفي الوقت نفسه، نعتقد أن وجهات النظر التي يعتنقها عدد من الوفود التي قدمت اليوم تعديلات على القرار 264/78 هي في مجملها مخادعو وتنمّ عن عدم رغبة في مكافحة كراهية الإسلام أو أي نوع آخر من أنواع التعصب الديني. إن الاتحاد الروسي لا يتفق مع آراء تلك البلدان التي تتساهل مع الأعمال الهمجية المتمثلة في حرق القرآن وإهانة مشاعر المؤمنين على أراضيها وتسمح لمرتكبي تلك الأعمال بالإفلات من العقاب على أساس ممارسة حقهم المزعوم في حرية الرأي والتعبير.

إننا نعتبر هذا القرار خطوة مهمة من المجتمع الدولي لحماية أديانا التقليدية. كما أنه يوفر فرصة للمجتمع الدولي ليثبت مرة أخرى التزامه الثابت بمكافحة جميع أشكال الكراهية وفاءً لالتزاماته بموجب القانون الدولي، بما في ذلك بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ولا سيما المادة 20 من الجزء الثالث، التي تنص على أن أي دعوة إلى الكراهية الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف يجب أن تكون محظورة بموجب القانون.

يسعدنا أن ننضم إلى مقدمي القرار 264/78 وندعو المجتمع الدولي إلى الوفاء بالتزاماته القانونية الدولية لحماية الحقوق الدينية.

السيد لاغاتي (بلجيكا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لشرح موقفنا من مشروع القرار الذي اعتمد للتو بوصفه القرار 264/78.

وكما ذكرنا من قبل، فإن النص المعروض أمامنا لا يفي تماماً بمتطلبات القانون الدولي لحقوق الإنسان ويبتعد عن النهج الشامل لمكافحة التعصب والكراهية والتمييز والعنف ضد الأشخاص على أساس دينهم أو معتقدهم، وهو نهج مناسب في سياق الأمم المتحدة.

أولا، بما أن تعديلنا A/78/L.51 لم يعتمد بهامش ضئيل، فإن الاتحاد الأوروبي لا يزال لديه تحفظات قوية على صياغة الفقرة 2 من المنطوق. من وجهة نظرنا، يجب أن تكون الأمم المتحدة محايدة دينياً وألا تشير إلى تدنيس الكتب المقدسة. فبموجب إعلان وبرنامج عمل فيينا، على سبيل المثال، يقتصر مصطلح التدنيس على المواقع الدينية فقط. والقانون الدولي لحقوق الإنساني لا يحمي ديناً أو معتقداً، في حد ذاته، أو رموزه، ولا يحظر انتقاد الأديان أو المعتقدات.

ثانيا، بما أن تعديلنا A/78/L.51 لم يُعتمد بهامش ضئيل، فإن الاتحاد الأوروبي لا يزال لديه تحفظات على تعيين مبعوث خاص، كما هو مقترح في الفقرة 3 من المنطوق. نشعر بالقلق إزاء الازدواجية في العديد من الآليات القائمة لمعالجة التمييز على أساس الدين أو المعتقد والآثار المالية المترتبة على ذلك. نعتقد اعتقادا راسخا أن من الأنسب إنشاء مركز تنسيق للاستفادة من الهياكل والموارد القائمة، مثل مركز التنسيق الحالي لمكافحة معاداة السامية، الممثل السامي لتحالف الأمم المتحدة للحضارات، السيد موراتينوس كوياوبه، الذي تم الاعتراف بدوره القيم أيضا في ديباجة القرار.

ولهذه الأسباب، قرر الاتحاد الأوروبي الامتناع عن التصويت على القرار في مجموعه، وننأى بأنفسنا عن الفقرتين 2 و 3 من المنطوق.

وأود أن أؤكد مرة أخرى أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يدينان بشدة الكراهية والتمييز ضد المسلمين، كما ندين جميع أشكال التمييز أو العداء أو العنف ضد الأشخاص على أساس دينهم أو معتقدهم. إننا ملتزمون بكل إخلاص بهذه القضية وسنظل ملتزمين بالعمل مع منظمة التعاون الإسلامي وبقية المجتمع الدولي لمكافحتها.

السيد فالتيسون (آيسلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): لقد أيدت آيسلندا التعديلات التي اقترحها الاتحاد الأوروبي، والتي كان من شأنها أن

تضيف مزيدا من السياق إلى النص، مما يعكس شواغلنا المشتركة بشأن التعصب الديني المتزايد. كما أنها كانت ستأخذ قيود الميزانية في الاعتبار عندما يتعلق الأمر بتعيين المبعوثين الخاصين.

إن آيسلندا مؤيد قوي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، بما في ذلك الحرية الدينية وحرية التعبير. وكان ينبغي أن ينعكس ذلك بشكل أفضل في القرار (القرار 264/78). ومع ذلك، فقد صوتت آيسلندا مؤيدة القرار في مجموعه، حيث إن كراهية الإسلام هي مظهر واضح من مظاهر التعصب المتزايد على أساس الدين والمعتقد، مما يقوض التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية على مستوى العالم.

السيد غفور (سنغافورة) (*تكلم بالإنكليزية*): تولي سنغافورة أهمية كبيرة لمسألة مكافحة كراهية الإسلام، ونشكر منظمة التعاون الإسلامي على تقديم هذا القرار الذي جاء في الوقت المناسب (القرار 264/78).

وباعتبار سنغافورة بلداً متعدد الثقافات والأديان، فإنها تولي أهمية كبيرة لمكافحة جميع أشكال الكراهية الدينية والتمييز. في عام 2014، حددت دراسة أجراها مركز بيو للأبحاث سنغافورة كأكثر بلدان العالم تنوعًا دينيًا. في عام 2022، استمر الاستطلاع نفسه في الإشارة إلى أن التنوع الديني في سنغافورة كان متميزاً على المستوى العالمي.

ولذلك، لطالما أعطت سنغافورة كأمة أولوية للانسجام العرقي والديني بوصفه أساسا لتماسكنا الاجتماعي. وانعكاسا لالتزامنا بضمان الوئام والسلام والأمن فيما بين مختلف الجماعات الدينية ومنع التحريض والكراهية ضد أي دين، اعتمد برلمان سنغافورة قانون الحفاظ على الوئام الديني في عام 1990 لكفالة أن يمارس أتباع الديانات المختلفة التسامح تجاه معتقدات بعضهم البعض وعدم التحريض على العداوة الدينية أو الكراهية الدينية. في عام 2019، قام برلمان سنغافورة بتحديث القانون للاستجابة بفعالية أكبر لحوادث التنافر الديني والتهديدات الجديدة ضد الوئام الديني.

وفي سياق التزام سنغافورة العميق بالوئام العرقي والديني صوت وفد بلدي اليوم مؤيدا القرار 264/78، المعنون "تدابير مكافحة كراهية الإسلام". ونود أيضا أن نسجل رسميا أننا صوتنا مؤيدين مشروع التعديل A/78/L.51، لأننا اعتبرناه متماشيا مع نهجنا في إدانة أي تحريض على التمييز والعداء والعنف ضد جميع الأديان والمعتقدات. وفي الوقت نفسه، نأسف بشدة لأن مشروع التعديل لم يعكس المخاوف بشأن تدنيس الكتب الدينية المقدسة. تود سنغافورة أن توضح أننا ندين تدنيس أي كتاب ديني مقدس، دون أي تحيز أو انتقائية.

السيدة فاغنر (سويسرا) (*تكلمت بالفرنسية*): تتقدم سويسرا بالشكر إلى باكستان على عرض القرار 264/78 بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. وتدين سويسرا بأشد العبارات التمييز والتعصب والتحريض على الكراهية والتطرف العنيف بجميع أشكاله.

ويود وفد بلدي أن يسلط الضوء على المبادئ التالية التي تسترشد بها سويسرا في نهجها لمكافحة الكراهية الدينية.

أولاً، تأتي حماية الفرد في صميم حقوق الإنسان. يعتبر الحق في حرية التعبير وحرية الدين ركيزتين من الركائز المهمة لأي مجتمع تعددي.

ثانيًا، الأديان أو الآراء في حد ذاتها ليست محمية بتلك الحقوق؛ ومع ذلك، فإن الأفراد محميون. إذ إن هناك فرق حاسم، من ناحية، بين حماية الأشخاص الذين ينتمون إلى دين معين من الكراهية والعنف والتمييز، ومن ناحية أخرى، حماية الأديان والشخصيات الدينية والكتب المقدسة والرموز الدينية من التشهير. إن تشويه صورة الأديان، أو التشهير الديني، ليسا مفهومين قانونيين في الإطار المعياري للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

علاوة على ذلك، فإن التعايش السلمي في مجتمع تعددي يتطلب التحكيم. إن حرية التعبير تحمي النقد، حتى لو تمت صياغته بطريقة مسيئة أو استفزازية أو ساخرة؛ ولكنها ليست بلا حدود. إن مسألة ما إذا كان يجب تقييد حرية التعبير في بعض الحالات من أجل حماية المعنيين هي مسألة حاسمة، كما هو منصوص عليه في المادتين 19 و 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. نشدد على وجوب أن يكون أي تقييد لحرية التعبير منصوصًا عليه في القانون، حسب الحاجة وبطريقة متناسبة.

والقرار 264/78، الذي اعتمد اليوم، لا يعكس تلك الشواغل بما فيه الكفاية، ولهذا السبب امتنع وفد بلدي عن التصويت.

السيدة إيريتش (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): تتقدم الولايات المتحدة بالشكر لباكستان والدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على عملها بشأن القرار 264/78 وعلى الاهتمام الذي يولى لهذه المسألة المهمة وحسنة التوقيت. سنواصل العمل مع المجتمع الدولي لإدانة ومكافحة الكراهية ضد المسلمين – بل وجميع أشكال الكراهية على أساس الدين أو المعتقد. وتظل الولايات المتحدة ملتزمة بالدفاع عن عالم يتمتع فيه كل فرد، في كل مكان، بحرية العبادة أو عدمها، حسب اختياره، في سلام وكرامة واحترام، بما يتفق مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولهذا السبب، نشعر بالقلق لكون أن الكراهية المعادية للمسلمين وغيرها من أشكال الكراهية والعنف آخذة في الازدياد في جميع أنحاء العالم بلا شك. يجب أن يكون ذلك مصدر قلق بالغ لنا جميعاً. وكما قال الرئيس بايدن:

”يجب أن نتحد ونرفض كراهية الإسلام وجميع أشكال التعصب والكراهية. لقد قلت مراراً وتكراراً أنني لن أصمت في وجه الكراهية“.

لقد استخدمت الولايات المتحدة، وستستمر في استخدام حريتنا في التعبير لإدانة الأعمال البغيضة دون قيد أو شرط، مثل حرق القرآن والكتب المقدسة الأخرى. وتواصل الولايات المتحدة الدعوة إلى المساءلة عن أعمال العنف التي تستهدف الأفراد على أساس المعتقد أو الممارسة الدينية، أو عدمهما. ويبقى النهوض بحقوق الإنسان، بما في ذلك حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير للجميع، في صميم السياسة الخارجية والداخلية للولايات المتحدة. وسنظل ملتزمين بالعمل مع أعضاء المجتمع المدني والجهات الدينية الفاعلة ومنظمة التعاون الإسلامي والحكومات الأخرى لمواجهة الكراهية ضد المسلمين، وسنواصل دعم حرية التعبير وحرية الدين أو المعتقد باعتبارهما عنصرين أساسيين ومترابطين ومتداخلين في مسؤولياتنا في مجال حقوق الإنسان.

السيدة بيريرا غوميس (البرازيل) (*تكلمت بالإنكليزية*): تدين البرازيل جميع أشكال التمييز والتعصب الديني، بما في ذلك ضد المسلمين. ومن هذا المنطلق، فإننا نشعر بقلق بالغ إزاء استمرار أعمال التعصب والعنف على أساس الدين أو المعتقد، بما في ذلك ضد الأقليات الدينية، في جميع مناطق العالم. لقد أظهرت لنا هذه الهجمات في جميع أنحاء العالم أن هناك حاجة إلى بذل جهود ملموسة لتعزيز لغة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ونرى أن تعزيز حرية الرأي والتعبير أمر أساسي في جهودنا لمنع التعصب الديني ومكافحته.

غير أن البرازيل امتنعت عن التصويت على القرار 264/78، الذي قدمه وفد باكستان باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. يتضمن القرار عناصر يعتبرها وفد بلدي إيجابية، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة الكراهية والتمييز القائمين على أساس ديني أو عقائدي وضرورة حماية التنوع الثقافي والديني وتعزيز الحوار بين الأديان والثقافات، مع الاعتراف بالدور الإيجابي لممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير. ومع ذلك، فإننا نعتقد بوجوب أن يكون الهدف الرئيسي حماية الأفراد من الكراهية أو التمييز القائم على أسس دينية من بين أمور أخرى، كما هو منصوص عليه في المادتين 19 و 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. علاوة على ذلك، أنشأنا في العقود الأخيرة نظامًا قويًا لتعزيز وحماية حرية الدين والقيم الأساسية الأخرى.

إننا نشعر بالقلق إزاء أي تداخل يمكن أن يترتب على إنشاء منصب المبعوث الخاص المتوخى في القرار 264/78، بالإضافة إلى الأثر المالي على ميزانية الأمم المتحدة، وهو ما لم تتم مناقشته. في الواقع، يجب أن نركز على كيفية تعزيز الآليات القائمة من أجل مكافحة الكراهية الدينية وجميع أشكال التعصب الديني.

وأخيرا، يود وفد بلدي أن يؤكد على أهمية مكافحة التمييز ضد المسلمين والمسيحيين واليهود، وكذلك أي شكل آخر من أشكال التمييز على أساس الدين أو المعتقد، على قدم المساواة، وبدون تحديد الأولويات فيما بين تلك الظواهر.

لقد أمضينا سنوات، سواء في مجلس حقوق الإنسان أو في اللجنة الثالثة، في انتقاد الانتقائية والتسييس واستخدام المعايير المزدوجة أثناء معالجة حالات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وإذا ما أردنا أن نأخذ هذا النقد على محمل الجد، فلا سبيل إلى ذلك إلا بتطبيقه على مناقشاتنا الحالية أيضًا.

السيد فيبولاي (نيوزيلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤكد نيوزيلندا من جديد التزامها القوي بتعزيز وحماية حرية الدين أو المعتقد لجميع الأفراد في جميع أنحاء العالم. ونيوزيلندا لديها تاريخ طويل في دعم الحق في حرية الفكر والضمير والدين والمعتقد، سواء في الداخل أو في الخارج. إننا ندين ونرفض بشكل قاطع جميع أشكال العنف القائم على أساس ديني والتعصب الديني ونحن ملتزمون تمامًا بمكافحته.

ونكرر الإعراب عن قلقنا إزاء تزايد مستويات العنف والتمييز المرتكبة على أساس الدين أو المعتقد أو باسمهما التي تحدث في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك ضد المسلمين. وفي هذا الصدد، فإننا نتضامن مع منظمة التعاون الإسلامي ونؤيد مقاصد القرار 264/78، الذي نقر بأنه أولوية بالنسبة لمنظمة التعاون الإسلامي.

ترتبط حرية الدين والمعتقد ارتباطا وثيقا بالحق في حرية الرأي والتعبير. ولهذه الحقوق آثار يعزز بعضها بعضاً. ويسهم تمكين وتشجيع حرية التعبير عن الدين والمعتقد، وكذلك تبادل الأفكار، في مكافحة التعصب وبناء مجتمعات مستنيرة وشاملة وناضجة سياسيًا.

وأيدت نيوزيلندا القرار 264/78 إدراكا منها لتلك الاعتبارات ولكنها امتنعت عن التصويت على مشروعي التعديلين A/78/L.51 وA/78/L.52. بيد أننا نشعر بالقلق إزاء إنشاء مبعوث خاص من منظور الميزانية والإدارة. فميزانية الأمم المتحدة تواجه بالفعل ضغوطًا متزايدة، ولدينا مخاوف بشأن الآثار المترتبة في الميزانية على إنشاء مبعوث خاص جديد في هذا السياق.

وفيما يتعلق بإنشاء مبعوث خاص جديد لمكافحة الإسلاموفوبيا، نشعر بالقلق أيضًا إزاء إعلاء دين بعينه على الأديان الأخرى. وما فتئت نيوزيلندا تدعم اتباع نهج واسع وشامل إزاء التمييز الديني أو التعصب أو العنصرية أو التمييز العنصري أو كره الأجانب أو ما يتصل بذلك من تعصب. ونأمل ألا يؤدي إنشاء مبعوث خاص إلى إيجاد سابقة توحي بالتزكية أو تمييز دين بعينه على آخر.

إن الهجمات المستمرة والتمييز والعنف هي تذكير واقعي بأن المجتمع الدولي يجب أن يظل متحداً في التزامه بالنهوض بالحق في حرية الفكر والضمير والدين والمعتقد لجميع الأشخاص في كل مكان.

السيد النويلاتي (الجمهورية العربية السورية): أشكر الرئيس على عقد هذه الجلسة التي تنعقد بالتزامن مع اليوم العالمي لمكافحة الإسلاموفوبيا. وأشكر كذلك البعثة الدائمة لباكستان على تقديم مشروع القرار 264/78 وعلى حُسن إدارتها لعملية المفاوضات خلال الفترة السابقة.

إن سوريا، أرض الحضارات ومهد الأديان، كانت ولا تزال داعمة وبكل قوة لكل الجهود الداعية لاحترام التنوع الديني والثقافي وتشجيع الحوار بين الأديان والثقافات بما يسهم في تعزيز ثقافة التسامح والاحترام بين الأفراد والمجتمعات والأمم. ومن هذا المنطلق، صوّت وفدي لصالح مشروع القرار لكونه يتصدى لظاهرة خطيرة تتعامى عنها بعض الدول الغربية بذريعة ممارسة حرية التعبير، متناسية أن ممارسة هذه الحرية ترتب واجبات ومسؤوليات تمنع إهانة الأديان ورموزها أو الإساءة لها واستفزاز الشعوب وازدراء معتقداتها.

وقد صوت وفدي ضد التعديلين A/78/L.51 و A/78/L.52، اللذين اقترحتهما بعض الوفود الغربية، كونهما شكلا محاولة لإفراغ مشروع القرار 264/78 من مضمونه وإضعافه. وتجدد سورية رفضها لجميع أشكال الكراهية وخطاب العنصرية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف، سواء على أساس الدين أو المعتقد أو اللون أو الجنس أو العرق. كما تؤكد رفضها المطلق لكل أشكال التمييز ضد اللاجئين في مختلف أنحاء العالم، بما في ذلك اللاجئين السوريين، أو اضطهادهم وفرض خيارات سياسية معينة عليهم.

ويؤكد وفد بلدي على ضرورة تشجيع الأنشطة الرامية إلى تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات من أجل تعزيز السلام والاستقرار، واحترام

التنوع الثقافي. ويدعو بعض الدول الغربية إلى تركيز جهودها على العمل لنشر ثقافة السلام ونبذ الحروب، الأمر الذي يبدأ باستعادة الحقوق وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة ووقف الإبادة الجماعية والعدوان الوحشي الذي يشنه كيان الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني منذ نحو ستة أشهر، في تجسيد واضح لأبشع صور التمييز والكراهية والعنف، ناهيك عن انتهاك أحكام القانون الدولي ومبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة.

السيد إليزوندو بيلدن (المكسيك) (*تكلم بالإسبانية*): تشكر المكسيك باكستان على عرض القرار 264/78 باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

وموقف المكسيك واضح. نحن نرفض رفضا تاما وقاطعا أي عمل من أعمال التمييز أو التعصب أو العنف الذي يستهدف أي شخص على أساس دينه أو معتقده. ونرفض الإسلاموفوبيا وأي مظهر من مظاهر كراهية الأجانب، دون أي تمييز على الإطلاق. نحن نرفض أي عمل من أعمال العنف أو الوصم أو التمييز ضد أتباع الإسلام. علاوة على ذلك، نرفض أي عمل يحرض على الكراهية أو قد يشكل تهديدًا لكرامة الأشخاص، مثل حرق الكتب أو الاعتداء على أماكن العبادة. وبالنسبة للمكسيك، فإن خطاب الكراهية الذي يستهدف أحدنا يؤثر علينا جميعًا لأن الكراهية تشوه الاختلافات وتجعلها سامة.

وقد امتنعت المكسيك عن التصويت على مشروع التعديل A/78/L.51 لأننا ندرك الحاجة إلى إضفاء مزيد من الوضوح في التصدي بفعالية أكبر للعنف المرتكب ضد أتباع الإسلام. ولذلك فإننا نعتقد أن الفقرة المقترحة في مشروع التعديل كان ينبغي أن تكون أوسع نطاقاً وألا تركز على دين واحد فقط.

وللأسباب نفسها، صوتت المكسيك لصالح مشروع التعديل A/78/L.52. ونشعر بالقلق من أن تعيين مبعوث خاص لدين بعينه، أيا كان هذا الدين، قد يمهد الطريق أمام تكاثر الولايات المقسَّمة. ونعتقد أن العملية الحالية لم تُتِح وقتا كافيا للمناقشة والتفكير في تعيين منصب مثل منصب المبعوث الخاص بولاية تركز على دين واحد فحسب. ويساورنا القلق من أن ذلك قد يقوض الجهود الرامية إلى إقامة حوار فعال بين الأديان.

ويقلقنا أن القرار 264/78 يركز على دين واحد وليس على البشر وحقهم غير القابل للتصرف في حرية الدين أو المعتقد. والإعمال الكامل لهذا الحق يترابط مع ممارسة حقوق الإنسان الأخرى ولا ينفصل عنها. علاوةً على ذلك، كنا نود أن يكون أمامنا نص يتضمن منظوراً جنسانيًا. وعلى الرغم من أن التعصب الديني غالبًا ما يُظهر تحيزاً جنسانيًا، فإن التدابير الفعالة لمكافحة هذا التعصب يجب أن تتضمن أيضًا منظوراً جنسانيًا.

وقد صوتت المكسيك مؤيدة القرار 264/78 وتؤيده من منظور إبقاء البشر في صميم جميع الجهود الرامية إلى ضمان مساواتهم في الكرامة والحقوق، كأساس لتعزيز ثقافة السلام.

السيد أودون (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): تود جمهورية الأرجنتين أن تعرب عن قلقها العميق إزاء استمرار ارتكاب أعمال التعصب والتمييز والكراهية والعنف على أساس الدين أو المعتقد في جميع أنحاء العالم. ويكن بلدي كل الاحترام للحرية الدينية التي تتجاوز مجرد التسامح الديني وتعزز التفاهم والأخوة والاحترام المتبادل بين أصحاب المعتقدات التوحيدية أو غير التوحيدية أو الإلحادية.

وفي هذا الصدد، نؤكد أن الحق في الحرية الدينية يشمل الحق في حرية ممارسة الدين وعدم التعرض للتمييز بسبب ممارسة هذا الدين، ولكنه لا يشمل بأي حال من الأحوال اعتبار الدين حقا قانونيا لأن الأولوية يجب أن تكون لكفالة حقوق ممارسي الأديان وحمايتهم. وفي هذا الصدد، نذكّر بأن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن [غير مسموع] ويجب أن يكون لهم دوما الحق في المجاهرة بدينهم ومعتقداتهم بحرية. ولذلك، نحث الدول على اعتماد التدابير اللازمة والمناسبة، وفقا للالتزامات الدولية لحقوق الإنسان، لمكافحة الكراهية والتمييز والتعصب وأعمال العنف والترهيب على أساس التعصب الديني.

أخيرا، نؤكد ضرورة تعزيز النهج القائم على حقوق الإنسان في جميع السياسات العامة للدول الأعضاء للحيلولة دون تعميق خطاب

الكراهية لأوجه عدم المساواة الموجودة من قبل، لا سيما عندما يكون هذا الخطاب موجها نحو الفئات الضعيفة من أفراد وجماعات و/أو تلك التي عانت تاريخيا من التمييز.

السيدة برينت (أستراليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تشكر أستراليا باكستان على قيادتها، بالنيابة عن منظمة التعاون الإسلامي، بشأن القرار 264/78.

إن حرية الدين والمعتقد حق أساسي من حقوق الإنسان التي يجب على الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء احترامها وحمايتها. وقد صوّتنا مؤيدين للقرار لأننا نشعر بقلق عميق إزاء جميع أشكال التعصب الديني، بما في ذلك تزايد حالات كراهية الإسلام. ونعارض بشكل قاطع تدنيس الكتب المقدسة ودور العبادة والرموز الدينية. فهي أعمال استفزازية برأينا ولا تتفق مع إيمان أستراليا الراسخ بحرية الدين.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لتوضيح موقف أستراليا بشأن الفقرات المعنية اليوم.

فيما يتعلق بالفقرة 2 من المنطوق، تؤكد أستراليا أن النية أمر بالغ الأهمية في تحديد ما إذا كانت أعمال العنف تجاه الرموز الدينية والكتب المقدسة ينبغي أن تُعتبر كراهية دينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف، كما جاء في الفقرة 2 من المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما نؤكد أن القانون الدولي لا يحظر بالضرورة حرق كتاب ديني بناء على تخطيط مسبق، أيا كانت الظروف، إذ يمكن أن يشكل ذلك شكلا مشروعا من أشكال حرية التعبير. ونقدر التفاعل البناء لمنظمة التعاون الإسلامي بشأن تلك الفقرة ونشكر الميسر على استماعه إلى شواغل الدول الأعضاء وحذف الصياغات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي. فبفضل هذه التغييرات، تمكنت أستراليا من تأييد النص الذي اقترحه الميسر.

وفيما يتعلق بالفقرة 3 من المنطوق، لا تزال أستراليا قلقة من أن يؤدي تعيين مبعوث خاص معني بمسألة كراهية الإسلام إلى تزايد المبعوثين الخاصين المعنيين بمختلف الأديان وتدرجهم هرميا، في وقت نؤمن فيه بضرورة تعزيز جميع الأديان والمعتقدات وحمايتها على قدم المساواة. كما نعتقد أن تعيين مبعوث خاص معني بمسألة كراهية الإسلام سيؤدي إلى استنساخ آليات قائمة في منظومة الأمم المتحدة المثقلة بالأعباء أصلا. وكنا نفضل دعم إنشاء جهة تنسيق تُعنى بمسألة كراهية الإسلام وتكمل عمل جهة تنسيق معنية بمعاداة السامية. ومع ذلك، فقد امتنعنا عن التصويت على التعديل A/78/L.52 في محاولة منا لنثبت للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والمسلمين في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في أستراليا، أننا نصغي إلى شواغلهم.

تنتهج أستراليا نهجا قائما على المبادئ تجاه سائر أشكال التعصب الديني. فنحن ملتزمون بحماية وتعزيز الحق في حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها. وبالتصويت مؤيدة لهذا القرار الهام، تشدد أستراليا على أنه ينبغي ألا يتعرض أحد للتمييز أو الكراهية أو العنف بسبب معتقداته الدينية الفعلية أو المتصورة.

وفي شهر رمضان المبارك، نتضامن مع شركائنا في منظمة التعاون الإسلامي ومع المسلمين الذين يعيشون في بلدنا ومع جميع الأشخاص الذين يرغبون في أن يعيشوا حياتهم وفقا لهويتهم أو معتقداتهم الدينية.

السيد كاريوكي (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): إن الكراهية على أساس الدين أو المعتقد، بما في ذلك الكراهية ضد المسلمين ومعاداة السامية واضطهاد المسيحيين، أمر مؤسف. وندين التحريض على التمييز أو العداء أو العنف أينما حدث.

وتفخر المملكة المتحدة بأنها ديمقراطية متعددة الأعراق والأديان. ومع ذلك، فإننا ندرك التحديات التي نواجهها ونسعى إلى معالجة تلك المشاكل. ونمول منظمة وطنية لدعم ضحايا الكراهية ضد المسلمين، فضلا عن برامج للأمن الوقائي للمساجد ومخططات للمساعدة في الحفاظ على أمن الطائفة اليهودية.

ويشكل الدفاع عن حرية الدين أو المعتقد للجميع ومكافحة التعصب ضد الجميع أولوية بالنسبة للمملكة المتحدة. ولذلك، من دواعي الأسف أن القرار 264/78 تضمن عناصر لم تستطع المملكة المتحدة تأييدها. ولهذا السبب، امتنعنا عن التصويت.

وللمملكة المتحدة تقليد تفخر به يجمع بين الحرية الدينية وحرية نقد الأفكار والتعاليم الدينية. وتفرض الفقرة 2 من منطوق القرار قيودا على حرية التعبير تتجاوز معايير القانون الدولي. ونحن متفقون على أنه لا يجوز حرق الكتب المقدسة أو التعبير عن التعصب الديني وأن هذه الأفعال يمكن أن تشكّل تحريضا على الكراهية الدينية. ولكننا نختلف مع التلميحات القوية بأن هذه الأفعال تحرض على الكراهية على الدوام.

إننا نؤمن بأهمية حرية التعبير. ويجب أن نحرص على عدم بدء عمليات لصياغة قوانين لمكافحة التجديف بأساليب ملتوية. فيجب أن تكون للناس حرية ممارسة شعائرهم الدينية وأن يكونوا في مأمن من الاضطهاد بسبب ممارسة دينهم، ولكن أن يكونوا أيضا أحرارا في انتقاد الدين إذا اختاروا ذلك.

وفي حين نشهد ارتفاعا غير مقبول في الكراهية ضد المسلمين، فإن الكثيرين ممن يؤمنون بمعتقدات أو ديانات أخرى يواجهون التمييز أيضا على مستوى العالم. ونحن قلقون بشأن التركيز الضيق للقرار على مجموعة دينية واحدة. فالفقرة 3 من المنطوق تنص على إنشاء آلية تابعة للأمم المتحدة لمعالجة المشاكل التي تواجهها طائفة دينية محددة، في وقت لا تتوفر فيه آليات مماثلة لأتباع الديانات أو المعتقدات الأخرى.

ونشكر باكستان ومنظمة التعاون الإسلامي على عملهما ولكننا نشعر بخيبة أمل لأن الجهود التي بذلتها مجموعة من الدول لإيجاد صيغة أكثر شمولا وتوافقا مع حقوق الإنسان لم تؤخذ في الاعتبار.

ولا ينبغي أن يُفهم موقف المملكة المتحدة على أنها تتغاضى عن الكراهية ضد المسلمين أو تقلل من تضامنها مع أولئك الذين يعانون من هذه الكراهية، بل على العكس تماما. فموقفها يرتكز على الالتزام بمبادئ القانون الدولي ومعاملة الأفراد من جميع الأديان أو المعتقدات على قدم المساواة.

ونأمل أن نعمل معا في المستقبل لحماية جميع الناس من الكراهية الدينية والتعصب الديني ودعم حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير.

السيد الربخي (عمان): يرحب بلدي، سلطنة عمان، باتخاذ القرار 264/78. ونؤكد أن احترام الآخر من الأهداف والمقاصد النبيلة التي قامت عليها رسالة منظمة الأمم المتحدة وأن مواجهة التطرف والتعصب والكراهية باتت ضرورة من ضرورات العمل الدولي المشترك. بالتالي، فإننا ندعو سائر الدول إلى محاسبة مروجي التعصب والكراهية، حيث أن الاحترام واجب ومطلوب والتعايش ضرورة لتقريب الأفكار والتعاون.

وإذ نشير إلى ما جاء في تقارير الأمين العام التي حذرت من تنامي ظاهرة معاداة وكراهية الإسلام والمسلمين، الإسلاموفوبيا، والأجانب حول العالم، فإننا ندعو إلى محاربة هذه الظاهرة السلبية بقوانين مفعلة تُجرم هذه الأفعال التي باتت تؤثر على حياة العديد من الأشخاص.

إن العالم اليوم بأمسّ الحاجة إلى مد جسور التفاهم والتعاون والحوار، حيث أن الإساءة للرموز والمقدسات الدينية للشعوب لا يمكن أن يكون حقاً من حقوق التعبير أو حرية الرأي، بل إنه ضرب من ضروب الكراهية التي ترفضها الدول والشعوب.

في الختام، نثمن جهود الأمين العام للأمم المتحدة وجهود الممثل السامي لتحالف الأمم المتحدة للحضارات على دورهما في مكافحة خطاب الكراهية والتحريض، خصوصاً تلك الموجهة ضد الإسلام.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى آخر متكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

ويشرفنا أن ينضم إلينا الأمين العام، معالي السيد أنطونيو غوتيريش. وأعطيه الكلمة الآن للتحدث أمام الجمعية بشأن هذا الموضوع.

الأمين العام (*تكلم بالإنكليزية*): نجتمع اليوم بينما يحتفل المسلمون في جميع أنحاء العالم بشهر رمضان المبارك.

إن شهر رمضان هو وقت للتأمل والتضامن. إنها لحظة للتكاتف والتعاضد. ولكنه أيضاً بالنسبة للكثير من المسلمين في جميع أنحاء العالم وقت يغلب عليه الكرب والخوف.

واحتراماً لروح شهر رمضان، دعوتُ إلى إسكات البنادق في غزة والسودان. واليوم، في هذا الحدث الهام، أدعو جميع القادة السياسيين والدينيين والمجتمعيين – كل فرد في كل مكان – إلى تلبية ندائنا. لقد آن الأوان ليعم السلام.

يشكل الإسلام، بالنسبة لما يقرب من بليوني مسلم في جميع أنحاء العالم، ركيزة الإيمان والعبادة التي توحد الناس في كل ركن من أركان المعمورة. ويجب أن نتذكر أنه ركيزة من ركائز تاريخنا المشترك أيضاً.

لقد شكّل المسلمون، على مدى قرون، مصدراً حيوياً للثقافة والفلسفة وللعلماء والعلوم، بدءاً بالتأثير الهائل لابن سينا، الطبيب والفيلسوف العظيم الذي ساعدت تفسيراته لأفلاطون وأرسطو في تطوير الفلسفة الأوروبية الغربية؛ إلى عالم الرياضيات والفلكي المسلم الخوارزمي الذي قدم لنا الأرقام الهندية – العربية وأبو الجبر؛ إلى أبي المنطق ابن رشد الذي شكلت شروحاته الرائدة جسر عبور بين الفكر الإسلامي والغربي؛ وصولاً إلى إسهامات لا تُعد ولا تُحصى لمسلمين في كل المجالات، من العلوم والتكنولوجيا والطب إلى الأدب والفن والموسيقى والهندسة المعمارية.

يسلّط حدث اليوم الضوء على آفة خبيثة تشكّل إنكاراً تاماً وجهلاً كلياً بالإسلام والمسلمين وبإسهاماتهم التي لا يمكن إنكارها، وهي آفة كراهية الإسلام. فنشهد، في جميع أنحاء العالم، موجة متصاعدة من الكراهية والتعصب ضد المسلمين، يمكن أن تتخذ أشكالاً عديدة: التمييز المؤسسي والممنهج؛ والإقصاء الاجتماعي والاقتصادي؛ وسياسات الهجرة غير المتكافئة؛ والترصُّد والتنميط غير المبررين؛ والقيود المفروضة على الحصول على الجنسية والتعليم والعمل والعدالة. هذه الحواجز وغيرها من الحواجز المؤسسية تنتهك التزامنا المشترك بحقوق الإنسان وكرامته، كما تديم حلقة مفرغة من الإقصاء والفقر والحرمان من الحقوق التي تتردد أصداؤها عبر الأجيال.

وفي الوقت نفسه، يؤدي الخطاب المسبب للانقسام والتحريف إلى نشر قوالب نمطية ووصم مجتمعات محلية وتهيئة بيئة يسود فيها سوء الفهم والريبة، مما يمكن أن يؤدي إلى زيادة المضايقات بل وأعمال العنف المباشرة ضد المسلمين – وهو ما تبلغ عنه بشكل متزايد منظمات المجتمع المدني في بلدان حول العالم. ويستغل البعض، بشكل مخجل، كراهية المسلمين والسياسات الإقصائية المعادية لهم لتحقيق مكاسب سياسية. فلنسمِّ الأشياء بمسمياتها: هذه كراهية، بكل بساطة ووضوح.

يقدم المروجون لخطاب الكراهية على إساءة استخدام أقوى منبر في التاريخ لتضخيم أيديولوجياتهم الدنيئة ونشرها – ألا وهو وسائل التواصل الاجتماعي. فقد باتت المنصات الإلكترونية أرضاً خصبة للأيديولوجيات المتطرفة والمضايقات. وهذا لا يؤدي إلى تعميق الانقسامات فحسب، بل يؤجج العنف في الحياة الواقعية أيضاً.

ومن المحزن أن هذا الاتجاه المثير للقلق هو جزء من نمط أوسع من أيديولوجيات التفوق العرقي والهجمات ضد اليهود والأقليات المسيحية وغيرها الكثير. إن كراهية مجموعة ما تؤجج كراهية مجموعة أخرى. والكراهية تجعل الكراهية أمراً طبيعياً. الكراهية تدمر نسيج مجتمعاتنا. والكراهية تقوّض المساواة والتفاهم واحترام حقوق الإنسان التي يُعوّل عليها لبناء مستقبل يسوده السلام، وعالم يسوده السلام.

لا يمكننا أن نقف مكتوفي الأيدي بينما تنتشر الكراهية والتعصب الأعمى كالنار في الهشيم. إن حدث اليوم يذكرنا بأننا جميعاً مسؤولون عن مواجهة آفة التعصب ضد المسلمين واجتثاثها. ويجب أن يكون القادة السياسيون في طليعة هذه الجهود وأن يعززوا التماسك الاجتماعي عوضاً عن الخوف. كما يجب على الحكومات إدانة الخطاب التحريضي وحماية الحرية الدينية، ولا سيما للأقليات. وأنا ممتن للقادة الدينيين الذين يعملون معاً من أجل تعزيز الحوار بين الأديان.

ويجب على المنصات الرقمية تطبيق ضوابط على المحتوى الذي يحضّ على الكراهية ومنع انتشاره، مع ضرورة حماية المستخدمين من المضايقات. ويجب أن يعمل الذكاء الاصطناعي على التخفيف من التحيزات والصور النمطية، لا استنساخها وتضخيم أثرها. ويجب علينا جميعاً أن ندلي بدلونا في دك جدران التعصب والانقسام في المدن

والبلدات والقرى وفي المدارس وفي الشارع وعلى الإنترنت، وفي كل مكان وفي أي مكان. فلنتعهد جميعاً بنبذ التعصب ضد المسلمين، أينما رأيناه أو سمعناه.

(تكلم بالفرنسية)

ينحدر المسلمون من جميع البلدان والثقافات ومناحي الحياة. ويمثلون التنوع الرائع للأسرة البشرية.

وبينما نقف متحدين في هذا اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام، دعونا نجدد التزامنا بدعم مبادئ المساواة والكرامة وحقوق الإنسان والاحترام. فهي جزء لا يتجزأ من إنسانيتنا المشتركة ومن ميثاق الأمم المتحدة.

دعونا ندعُ إلى التعاطف ونستثمر في التماسك الاجتماعي من خلال احتضان التنوع كمصدر قوة لا كمصدر انقسام. ولنتضامن مع المسلمين من جميع أنحاء العالم، في هذا الشهر المبارك وفي كل يوم.

معاً، يمكننا أن نبني مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة حيث يمكن لكل فرد، بغض النظر عن عقيدته، أن يعيش في وئام وسلام.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الأمين العام على بيانه.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 14 من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة 12/10.